

مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى

ألف كانت السيئة بعشرة آلاف ولا دلالة في الحديث المذكور لجواز أن يكون قوله كذلك عائداً إلى التضعيف فقط وقال بعض المحققين قول مجاهد وأحمد تبعاً لابن عباس وابن مسعود في تضعيف السيئات إنما أرادوا مضاعفتها في الكيفية دون الكمية قال المصنف وقد أوضحته أي هذا المقام في كتابي تشويق الأنام في الحج إلى بيت الله الحرام وعبارته تنبيه اعلم وفقك الله تعالى أنه لا خصوصية لمضاعفة الحسنات هنا بل والسيئات كذلك فقد علم من الشريعة الغراء والملة الزهراء تضاعف الذنب في شرائف الزمان والأحوال فكذا في شرائف الأمكنة ألا ترى ما يترتب على الرفث في رمضان وفي مدة الإحرام وما يترتب من تغليب دية الخطأ في الحرم وقول الله تعالى لنساء نبيه من يأت منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين فانظر كيف صارت معصيتهن إن وقعت ضعفين لشرفهن وقال تعالى في أجرهن ومن يقنت منكن فإرسوله وتعمل صالحاً نؤتيها أجرها مرتين وأعتدنا لها رزقاً كريماً فأى مكان أو زمان فيه الشرف أكثر فالمعصية فيه أقطع وأشنع لأن الشامة السوداء في البياض أظهر ألا ترى إلى قولهم حسنات الأبرار سيئات المقربين فصل ويحرم صيد حرم المدينة وتسمى طابة وطيبة لحديث عامر بن سعد عن أبيه مرفوعاً إني أحرم ما بين لابتي المدينة أن يقطع عضاها أو يقتل صيدها رواه مسلم والأولى أن لا تسمى يثرب